

المقنع

[57] صفة غسل الميت أن يصب (2) الماء في إجانة (2) كبيرة، ثم يلقى (3) عليها السدر وتؤخذ (4) رغوته (5) في طشت (6)، ثم ينوم (7) الميت على سرير مستقبل القبلة، ثم ينزع القميص عن رأسه إلى موضع عورته، ويغطى به، ولا يكشف (8) عن العورة، ثم يؤخذ (9) من الماء ثلث حمديات (10) ثم يقلب على ميامنه، فيصب عليه ثلاث حمديات من قرنه إلى قدمه، (ثم يقلب على مياسره، فيصب عليه ثلاث حمديات من قرنه إلى قدمه) (11)، فهذا الغسل الأول. ثم يجعل الماء في الإجانة بعد ما تنظف من ماء السدر، ويلقى في الماء شئ

- 1 - " تصب " أ، ب، د، 2 - الإجانة: وهي
المركن، والذي يغسل فيه الثياب " مجمع البحرين: 1 / 42 - أجن - " . 3 - " تلقي " أ، ب.
4 - " ويؤخذ " أ. " وتأخذ " ب. 5 - رغوّة السدر: زبده الذي يعلوه عند ضربه في الماء " مجمع البحرين: 1 / 200 - رغو - " . 6 - " طست " ج، المستدرک، وهو بمعناه. 7 - " تنوم " أ، د. 8 - " ولا تكشف " د. 9 - " تؤخذ " أ، د، " يأخذ " ب. 10 - الحميد من الأباريق: الكبير في الغاية " مجمع البحرين: 1 / 570 - حمد - " . 11 - ليس في " المستدرک " .
-